

صحيح ابن خزيمة

1091 - نا محمد بن يحيى القطعي و أحمد بن المقدم قالوا : ثنا محمد بن بكر أخبرنا ابن جريج ح وثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج ح وثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريج حدثني أيضا سليمان ابن موسى ثنا نافع أن ابن عمر كان يقول ٧ من صلى من الليل فليجعل آخر صلاته وترا فإن رسول الله ﷺ أمر بذلك فإذا كان الفجر فقد ذهب كل صلاة الليل والوتر فأن رسول الله ﷺ قال : الوتر قبل الفجر . هذا حديث القطعي .

وقال الآخرون : فإن رسول الله ﷺ قال : أوتروا قبل الفجر .

وقال الرمادي : فقد ذهب صلاة الليل والوتر K قال الأعظمي : إسناده صحيح